

الدرس العاشر

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، اللهم صل وسلم عليه وعلى آله وأصحابه أجمعين.

قال الإمام الأواب شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى في كتابه كشف الشبهات: ولهم شبهة أخرى؛ يقولون: إن النبي صلى الله عليه وسلم أنكر على أسامة قتل من قال لا إله إلا الله، وقال: ((أقتلته بعد ما قال لا إله إلا الله؟)) ، وكذلك قوله: ((أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله))، وأحاديث أخر في الكف عمن قالها. ومراد هؤلاء الجهلة: أن من قال لا إله إلا الله لا يكفر ولا يقتل ولو فعل ما فعل. فيقال لهؤلاء المشركين الجُهاال: معلوم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قاتل اليهود وسباهم وهم يقولون لا إله إلا الله، وأن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قاتلوا بني حنيفة وهم يشهدون أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، ويصلون، ويدعون الإسلام. وكذلك الذين حرقهم علي بن أبي طالب رضي الله عنه . وهؤلاء الجهلة مُقِرّون أن من أنكر البعث كَفَرُ وقُتِل ولو قال لا إله إلا الله، وأن من جحد شيئاً من أركان الإسلام كَفَرُ وقُتِل ولو قالها ، فكيف لا تنفعه إذا جحد شيئاً من الفروع؟ وتنفعه إذا جحد التوحيد الذي هو أصل دين الرسل ورأسه؟ ولكن أعداء الله ما فهموا معنى الأحاديث؛ فأما حديث أسامة فإنه قتل رجلاً ادّعى الإسلام بسبب أنه ظن أنه ما ادّعاه إلا خوفاً على دمه وماله. والرجل إذا أظهر الإسلام وجب الكف عنه حتى يتبين منه ما يخالف ذلك. وأنزل الله في ذلك: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَيَّنُوا﴾ [النساء: ٩٤] أي: فتشوا. فالآية تدل على أنه يجب الكف عنه والتثبت، فإن تبين منه بعد ذلك ما يخالف الإسلام قُتِل لقوله: ﴿فَتَبَيَّنُوا﴾ ، ولو كان لا يقتل إذا قالها لم يكن للتثبت معنى. وكذلك الحديث الآخر وأمثاله معناه ما ذكرناه: أن من أظهر الإسلام والتوحيد وجب الكف عنه إلى أن يتبين منه ما يناقض ذلك. والدليل على هذا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي قال: ((أقتلته بعد ما قال لا إله إلا الله؟))، وقال: ((أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله)) هو الذي قال في الخوارج: ((أينما لقيتموهم فاقتلوهم، لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل عادٍ))، مع كونهم من أكثر الناس عبادةً وتهليلاً، حتى إن الصحابة يحقرون صلاحهم عندهم، وهم تعلموا العلم من الصحابة فلم تنفعهم لا إله إلا الله ولا كثرة العبادة ولا ادّعاء الإسلام لما ظهر منهم مخالفة الشريعة. وكذلك ما ذكرناه من قتال اليهود وقاتل الصحابة بني حنيفة. وكذلك أراد صلى الله عليه وسلم أن يغزو بني المصطلق لما أخبره رجل أنهم منعوا الزكاة حتى أنزل

الله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْحَبُوا عَلَيْهِ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾
[الحجرات: ٦] وكان الرجل كاذباً عليهم. فكلُّ هذه يدل على أن مراد النبي صلى الله عليه وسلم في الأحاديث التي احتجوا بها ما ذكرناه.

ذكر المصنّف رحمه الله تعالى هنا شبهةً أخرى لمن يتعلقون بغير الله تبارك وتعالى دعاءً ورجاءً وذللاً ورجباً ورهباً ، وسبق أن ذكر لهم رحمه الله شبهةً وجهه إلى الإصغاء إلى جوابها ، وأجاب عنها من تسعة أوجه، وهي : «أن هؤلاء يقولون: إنّ الذين نزل فيهم القرآن لا يشهدون أنّ لا إله إلا الله وأنّ محمداً رسول الله ويُنكِرُونَ البعث ويُكذِّبُونَ بالقرآن، أمّا نحن فنشهد أنّ لا إله إلا الله وأنّ محمداً رسول الله...» إلى آخره. وأجاب رحمه الله عن هذه الشبهة من وجوه تسعة ، كل واحدٍ منها كافٍ في نقض هذه الشبهة.

وهنا قال: «ولهم شبهة أخرى، يقولون: إنّ النبي صلى الله عليه وسلم أنكرَ على أسامة قتل من قال لا إله إلا الله، وقال: ((أقتلته بعد ما قال لا إله إلا الله؟))». وهنا يأتي تساؤل: ما الفرق بين هذه الشبهة والتي قبلها؟ والفرق بين هاتين الشبهتين من جهتين:

● الجهة الأولى: هي استدلالهم على ما سبق بكلام النبي عليه الصلاة والسلام تشبيهاً على الناس وتلبيساً ؛ استدلالهم على ذلك بأحاديث النبي صلى الله عليه وسلم وأنّ ثمة أحاديث ثابتة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها الأمر بالكف عمن قال لا إله إلا الله ، أو شهد أنّ لا إله إلا الله. ووظفوا هذه الأحاديث على مذهبهم الفاسد واعتقادهم الباطل.

● والجهة الثانية: أنّهم قالوا إنّ النصوص دلت على أنّ مَنْ شهد أنّ لا إله إلا الله فهو حرام الدم والمال؛ فأشاروا إلى هذه الأحاديث تقريراً لهذا المعنى، وأنّ مَنْ ينطق بالشهادتين حرّم دمه وماله، فكيف يقال بأنّه يكفر وأنّه يُقتل إذا تعلّق بغير الله، ولجأ إلى غير الله، ودعا غير الله؟ فهذا محصل مراد هؤلاء بهذه الشبهة، وهذا هو الفرق بينها وبين الشبهة التي قبلها.

وجواب الشيخ رحمه الله عن هذه الشبهة أيضاً كان من جهتين؛ الجهة الأولى: ذكره رحمه الله للنصوص الدالة على أنّ مَنْ قال «لا إله إلا الله» وشهد بها وأتى بما يناقضها يكفر. وأعاد ذكر بعض الأدلة التي سبق أن ذكرها في الجواب على الشبهة السابقة أعادها ملخصة هنا. والوجه الثاني: في نقضه رحمه الله لهذه الشبهة، بيانه لخطأ هؤلاء في فهمهم لهذا الحديث ونظائره من أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم الواردة في هذا الباب.

قال رحمه الله: «ولهم شبهة أخرى يقولون إنّ النبي صلى الله عليه وسلم أنكر على أسامة -أي: ابن زيد- قتل من قال لا إله إلا الله، وقال: ((أقتلته بعد ما قال لا إله إلا الله؟))، وكذلك قوله: ((أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله)) ، وأحاديث أخر في الكف عمن قال لا إله إلا الله»، ومراد هؤلاء بالشبهة واضح،

وهو أنَّ هذه الأحاديث ونظائرها دلَّت على أنَّ مَنْ قال لا إله إلا الله حُرِّمَ دمه وماله، فكيف تستجيزون أن يُكفَّر وأن يُقاتل مع أنه يقول هذه الكلمة وينطق بها؟.

قال: «ومراد هؤلاء الجُهلة» أي مِنْ استدلالهم بهذه الأحاديث «أنَّ مَنْ قال لا إله إلا الله لا يُكفَّر ولا يُقتل ولو فعل ما فعل» مراده بقوله ولو فعل ما فعل: أي من الأمور الناقضة لـ«لا إله إلا الله» ، فاستدلّاهم بهذا الحديث يفيد أنَّهم يرون أنَّ قائل «لا إله إلا الله» يَحْرُمُ دمه وماله ولا يُكفَّر وإنَّ قال ما قال مِنْ المكفَّرات الناقلة مِنَ الملة، أو فعل ما فعل مِنْ نواقض الإسلام فإنَّه لا يُكفَّر ولا يُقتل ، هذا فهمهم لهذه الأحاديث. وحاشا أن يكون مراد النبي صلى الله عليه وسلم بهذه الأحاديث هذا المعنى الذي فهمه هؤلاء، وسيأتي بيان الشيخ رحمه الله في ختام جوابه على هذه الشبهة ذَكَّرَ معنى هذا الحديث ونظائره من أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم الواردة في الباب.

قال رحمه الله في الجواب عن هذه الشبهة: «فيقال هؤلاء المشركين الجهال» ؛ «المشركين»؛ لكونهم صرفوا حق الله لغيره، وأخذوا يدافعون عن صرف هذا الحق الذي هو الله تبارك وتعالى ، يدافعون عن صرفهم لغيره سبحانه وتعالى ممن لا يملك لهم نفعا ولا دفعا ولا يملك لهم موتا ولا حياة ولا نشورا. و«جهال»؛ لأنَّ هذا هو أعظم الجهل، الجهل بالتوحيد أعظم المقاصد وأجلُّ الغايات وأرفعها.

قال: «فيقال هؤلاء المشركين الجهال، معلوم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قاتل اليهود وسباهم وهم يقولون لا إله إلا الله»؛ اليهود كانوا في المدينة مع النبي صلى الله عليه وسلم، ويُسمع منهم الشهاداتتان، ويشهدون الصلاة في المساجد، ويعملون أعمال أهل الإسلام، ومن المعلوم أنَّ المنافق هو من يُظهر الإسلام ويبطن النفاق، ومعنى يُظهر الإسلام: يشهد أنَّ لا إله إلا الله، ويشهد أنَّ محمداً رسول الله، ويطيع الصلاة، ويؤدي العبادات الظاهرة. فماذا يقول هؤلاء في هذه الحال؟ حال المنافق الذي يشهد أنَّ لا إله إلا الله وأنَّ محمداً رسول الله، ومن المعلوم أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم قاتل اليهود وسباهم، ليس مرة واحدة ولا في موطن واحد بل مراتٍ وفي مواطن. ومتى قاتلهم؟ عندما ظهر منهم ما يكشف عن نفاقهم ، ويدل على سوء طويّاتهم، وأنَّهم ليسوا مع أهل الإيمان قلباً وقالباً، فعندما يظهر منهم ما يدل على ذلك ويُبَيِّنُ حالهم قاتلهم عليه الصلاة والسلام، وكان قتالُهُ للمنافقين وسببُهُ لأموالهم ونسائهم تكرر في عدة مواطن، كما دلَّ على ذلك القرآن، وكما دلَّ على ذلك السنة وسيرة النبي عليه الصلاة والسلام ، ومن ذلك ما جاء في سورة الحشر في قتال النبي عليه الصلاة والسلام هؤلاء.

فالشاهد أنَّ النبي عليه الصلاة والسلام صحَّ عنه قتال المنافقين مع أنَّهم يشهدون أنَّ لا إله إلا الله وأنَّ محمداً رسول الله، ويشهدون الصلاة، ومع ذلك قاتلهم. وهؤلاء يقولون: "نحن نشهد أنَّ لا إله إلا الله وأنَّ محمداً رسول الله، ونصلي، ونصوم، فلا يحلُّ قتالنا"؛ يعني: طالما أنَّ هذه الأمور نفعلها أو تُفعل، فمَنْ يفعلها لا يحلُّ قتاله - معنى كلامهم- بأي وجه من الوجوه، أليس كذلك؟ معنى كلامهم أنَّه لا يحلُّ تكفير وقتال مَنْ جاء بهذه الأمور

بأي وجه من الوجوه، هذا هو المراد باستدلالهم. ولهذا قال الشيخ رحمه الله في تقرير مراد هؤلاء : «وإن فعل ما فعل»، أي: من أنواع التناقض للإسلام.

قال: «وأن أصحاب الرسول» أي: ومعلوم أن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم «قاتلوا بني حنيفة، وهم يشهدون أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، ويصلّون، ويدعون الإسلام»، قاتلهم عليه الصلاة والسلام، وسبق أن ذكر رحمه الله هذا الدليل، وذكر أيضاً اعتراض هؤلاء على هذا الدليل.

قال: «فإن قال : هؤلاء كفّروا وقوتلوا لأنهم قالوا مسيلمة نبي»، قال رحمه الله: «هذا هو المطلوب» هذا هو المطلوب، هم جاؤوا به على أنه شاهداً لهم، وهو في الحقيقة شاهدٌ عليهم، إذا كان من رفع مخلوقاً إلى رتبة مخلوق كُفّر وقُتِل، مع أنه يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، ويصلي ويصوم، ويظهر الإسلام، يُكفّر ويُقتل، فكيف بمن يرفع مخلوقاً إلى رتبة جبار الأرض والسموات؟ فيعطي المخلوق من الخصائص والحقوق ما ليس إلا لله جل وعلا، أهذا لا يُكفّر وذاك يُكفّر؟!.

قال: «وكذلك الذين حرّقهم علي بن أبي طالب رضي الله عنه» مع أنهم كانوا من أصحابه، وكانوا يصلون معه، ويشهدون أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، لكن لما وُجد فيهم ما ينقض الشهادتين ويبطل الأعمال قتلهم علي رضي الله عنه شرّ قتله، قتلهم علي رضي الله عنه شرّ قتله، وذلك عندما غلو في علي رضي الله عنه وعظموه تعظيماً لا يليق بالمخلوق، ورفعوه بهذا التعظيم إلى رتبة الإلهية، فأجج عليّ ناره وألقاهم في النار وقاتلهم هذه القتلة، ولم ينكر عليه الصحابة قتلهم، وإنما أنكر عليه بعض الصحابة تحريقهم بالنار، أي: أنكروا عليه طريقة القتل، لكن لم ينكروا عليه قتله لهم. فهؤلاء كانوا يشهدون أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وهم كانوا مع علي رضي الله عنه ومن أصحابه، ويدعون أنهم من شيعته ومن أعوانه، ولكن لما غلوا فيه هذا الغلو ورفعوه إلى مقام الإلهية قتلهم رضي الله عنه هذه القتلة.

قال: «وهؤلاء الجاهل مَقْرُونٌ أَنْ من أنكر البعث كفر وقُتِل ولو قال لا إله إلا الله»؛ وهذا وجهٌ في نقض شبهة هؤلاء، يؤتى لهم من التناقض ما يقرّون به ويسلمون ويحتجّ عليهم بذلك. فيقال لهم مثلاً: ماذا تقولون فيمن ينكر البعث؟ يقول: ليس هناك بعث ولا جنة ولا نار ما رأيكم فيه؟ ما قولكم فيه؟ ما رأيكم بمن ينكر اليوم الآخر؟ يقول ليس هناك يوم آخر، ينكر هذا الركن من أركان الإيمان، ما رأيكم فيمن ينكر النبوات؟ ويزعم أنه لا نبي وليس هناك نبوات، يحدد ذلك، ما رأيكم فيمن ينكر وجود الملائكة؟ يقول ليس هناك ملائكة، مع أنهم ذكروا في القرآن وذكروا في السنة، ما رأيكم فيمن ينكر ذلك؟ ماذا سيقولون؟ يكفر، وإن شهد أن لا إله إلا الله؟ وإن شهد أن لا إله إلا الله يكفر. وهذه أركان الإيمان؛ البعث والملائكة والأنبياء أركان للإيمان، لكنها ليست أعظم من الإيمان بالله، الذي هو أصل أصول الإيمان وإليه ترجع هذه الأصول، كما قال الله سبحانه وتعالى: ﴿كُلُّ

أَمَّنَ بِاللَّهِ وَمَلَأَتْكَ وَكُتِبَ وَرُسُلُهُ [البقرة: ٢٨٥]. فهذه الأصول ترجع إلى هذا الأصل الذي هو أصل أصول الإيمان ، وفي باب الكفر قال: ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَأَتْكَ وَكُتِبَ وَرُسُلُهُ﴾ [النساء: ١٣٦] فهي ترجع إليها، فكيف يقال في حق مَنْ أنكر هذه الأصول أو شيء منها أنه يكفر وإن قال لا إله إلا الله!! ولا يكفر مَنْ جحد أصل الأصول وهو توحيد الله عز وجل وإخلاص الدين له؟.

قال: «وهؤلاء الجهلة مقرون أن منكر البعث كفر وقتل ولو قال لا إله إلا الله، وأن من جحد شيئاً من أركان الإسلام كفر وقتل ولو قالها»؛ أيضاً هؤلاء يُقَرُّونَ أَنَّ من يجحد شيئاً من أركان الإسلام ومبانيه، مثل: لا يقر بوجوب الصلاة، لا يقر بوجوب الصيام. فيما لو قال قائل: الصيام ليس واجباً، أو الحج ليس واجباً، وجحد ذلك ماذا يقولون هؤلاء فيه؟ يقولون: هو كافر وإن قال لا إله إلا الله.

قال: «فكيف لا تنفعه إذا جحد شيئاً من الفروع؟» أي كيف لا تنفعه لا إله إلا الله ونُطْقُهُ بها إذا جحد شيئاً من الفروع «وتنفعه إذا جحد التوحيد الذي هو أصل دين الرسل ورأسه؟»، كيف لا تنفعه عندما يجحد تلك الأصول: البعث واليوم الآخر والأنبياء ، أو يجحد شيئاً من أركان الإسلام! وتكون نافعة له عندما يجحد أصل الدين وهو توحيد الله سبحانه وتعالى وإخلاص الدين له؟، فهذا واضح تمام الوضوح في كشف هذه الشبهة وإظهار بطلانها.

قال: «ولكن أعداء الله ما فهموا معنى الأحاديث»؛ هنا انتقل رحمه الله تعالى إلى الوجه الثاني في رد هذه الشبهة، وهو بيان المعاني الصحيحة لهذه الأحاديث التي استدلو بها، وردّ المعنى الباطل الذي فهمه هؤلاء من هذه الأحاديث، وأنّ استدلالهم بهذه الأحاديث استدلالاً بها فيما لا تدل عليه وفيما ليس مراداً منها.

قال: «فأما حديث أسامة، فإنه قتل رجل ادعى الإسلام؛ بسبب أنه ظنّ أنه ما ادّعاه إلا خوفاً على دمه وماله» الذي حصل من أسامة رضي الله عنه أنه لما لقي هذا الرجل وتمكن منه وأراد أن يُجهز عليه بسيفه، قال الرجل: "أشهد أن لا إله إلا الله" نطق بالشهادتين في هذه الحال ، فظنّ أسامة رضي الله عنه أنه إنما قالها تَعَوّذاً، ظنّ أنه إنما قالها أي في هذه اللحظات تعوداً ؛ أي ليحامي نفسه من القتل وليقي نفسه من القتل، لا عن اعتقاد ولا عن رغبة ، فظنّ ذلك فقتله، قتل رجلاً ادعى الإسلام بسبب أنه ظنّ أنه ما ادّعاه إلا خوفاً على دمه وماله، أي: لا عن رغبة ولا عن صدق في هذه الشهادة مع الله سبحانه وتعالى، ولهذا قال النبي عليه الصلاة والسلام: ((هلاً شققت عن قلبه؟)) يعني هذا المراد لا يظهر لأحد إلا إذا اطلع على ما في قلب الإنسان، الإرادة مكانها القلب والنية مكانها القلب، ونحن لنا الظاهر ، والله تبارك وتعالى يتولى السرائر. فالرجل أعلن الإسلام، ادّعى الإسلام، نطق بالشهادتين أصبحت عاصمةً له، فيبقى على أصل العصمة لنطقه بالشهادتين إلا إذا ظهر لنا منه ما ينقضها، أمّا إذا قالها عصمته حتى يقول لا إله إلا الله، إذا قالها عصمته وحرّم دمه وماله، إذا شهد وادّعى

الإسلام أصبح بذلك معصوم الدم والمال، إلا إذا ظهر بعد ما ينقض ذلك، لكن بمجرد إعلان الإسلام والنطق بالشهادتين ليس لنا إلا الظاهر، والله تبارك وتعالى يتولى السرائر. وأسامه رضي الله عنه قتله لما ادعى الإسلام بناءً على ظن منه رضي الله عنه وأرضاه أنه إنما قالها تعوداً، فبناءً على هذا الظن قتله، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: ((أقتلته بعد ما قال لا إله إلا الله؟)).

قال رحمه الله: «والرجل إذا أظهر الإسلام وجب الكف عنه» ومن إظهار الإسلام النطق بالشهادتين. «والرجل إذا أظهر الإسلام وجب الكف عنه حتى يتبين منه ما يخالف ذلك» معنى قوله «ما يخالف ذلك»: أي أن يأتي بناقض، بجحد شيء من أركان الإيمان، أو جحد شيء من مباني الإسلام، أو الوقوع في أعظم المكفرات، وهو جحد ما يتعلق بحق الله عز وجل على عباده الذي هو أصل الدين ورأسه وأساسه.

قال: «وأنزل الله في ذلك ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا﴾» [النساء: ٩٤] أي: أنزل الله تبارك وتعالى في ذلك أي في هذه الواقعة وفي هذا الأمر هذه الآية ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا﴾ ومعنى تبينوا: أي تثبتوا، والمراد تثبتوا فيمن أردتم قتله وقتاله، حتى لا يكون قتل ولا قتال لمن هو من أهل الإسلام، ومن هو مظهر للإسلام ولم يتبين منه خلاف ذلك.

قال: «فلاية تدل على أنه يجب الكف عنه والتثبت، فإن تبين منه بعد ذلك ما يخالف الإسلام قُتِلَ»، ما الدليل؟ قال: «لقوله ﴿فتبينوا﴾» هذا هو الدليل؛ أنه إن تبين منه ما يخالف الإسلام وينقض الإسلام قُتِلَ، والدليل على ذلك قوله ﴿فتبينوا﴾، وجه الاستدلال: قال: «ولو كان لا يُقْتَلُ إذا قالها لم يكن للتثبت معنى» ما معنى «فتثبتوا» إن كان لا يُقْتَلُ أو لا يُقاتل من قال لا إله إلا الله؟

قال رحمه الله: «وكذلك الحديث الآخر وأمثاله معناه ما ذكرناه، أن من أظهر الإسلام والتوحيد وجب الكف عنه إلى أن يتبين منه ما يناقض ذلك» أي: فإن تبين منه ما يناقض ذلك كإنكار البعث، وإنكار الملائكة، وإنكار النبوات، وجحد أصل الأصول وأعظمها على الإطلاق وهو توحيد الله، وإنكار شيء من مباني الإسلام أو نحو ذلك من المكفرات فهذا لا يُكْفُ عنه ولا يكون داخلاً في هذه الأحاديث. ولهذا جاء في بعض ألفاظ هذا الحديث قال: ((أُمرْتُ أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأني رسول الله، فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم، إلا بحق الإسلام، وحسابهم على الله)).

قال: «والدليل على هذا» أي: الدليل على أن هذا الذي قرره رحمه الله تعالى هو مراد النبي عليه صلاة والسلام من هذه الأحاديث خلافاً للمعنى الخاطيء والاستدلال الباطل الذي قرره هؤلاء الجهال.

قال: «والدليل على هذا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي قال: ((أقتلته بعد ما قال لا إله إلا الله؟))، وقال: ((أُمرْتُ أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله)) هو الذي قال في الخوارج: ((أيما

لقيمومهم فاقتلوههم، لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد))» ؛ والخوارج أليسوا يشهدون أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله؟ أليسوا يصلون؟ أليسوا يصومون؟ أليسوا يقرؤون القرآن ويجتهدون في العبادة؟ بل قال النبي عليه الصلاة والسلام للصحابة: ((تحقرون صلاتكم مع صلاتهم، وعبادتكم مع عبادتهم، وتلاوتكم مع تلاوتهم)). فهم يشهدون أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ويصلون ويجتهدون في العبادة، ومع ذلك قال عليه الصلاة والسلام: ((أينما لقيمومهم فاقتلوههم))، وقال: ((لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد))؛ لأقتلنهم شر قتلة، مع أنهم يأتون بهذه الأشياء، يأتون بالشهادتين، ويصلون ؛ فماذا يقول هؤلاء في مثل هذا الحديث؟ وسبق أن قالوا: أن الذي يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ويصلي ويصوم لا يُقتل؟ فماذا يقولون في هذا الحديث؟ قول النبي عليه الصلاة والسلام: ((أينما لقيمومهم فاقتلوههم لئن أدركتُهم لأقتلنهم قتل عاد)) ؟

قال رحمه الله: «مع كونهم من أكثر الناس عبادة وتحميلاً» ؛ تحليلاً: أي تكراراً لكلمة التوحيد لا إله إلا الله «حتى إن الصحابة يحقرون صلاتهم عندهم» أي: عند الخوارج؛ لأنَّ عندهم اجتهاد في الصلاة، اجتهاد في العبادة، «وهم تعلموا العلم من الصحابة»؛ الخوارج من أين حفظوا القرآن؟ ومن أين عرفوا الصلاة؟ من أين عرفوا الصيام؟ الذين من أين عرفوه؟ ما عرفوه إلا من طريق الصحابة، أخذوا الذين وتلقوه عن الصحابة، لازموا أصحاب النبي عليه الصلاة والسلام وجالسوهم وتلقوا عنهم العلم والدين، ثم انحرفوا والعياذ بالله هذا الانحراف الشنيع.

لا إله إلا الله!! يعني: انظر إلى حال هؤلاء، وأعدادهم ليست بالقليلة، يسر الله لهم لقيا الصحابة، وشاهدوا ذلك الجيل العظيم المبارك خير القرون، ورأوا ما هم عليه من الحال العظيمة من العبادة والجد والاجتهاد والنصح لدين الله، وأخذوا عنهم الدين، حفظوا القرآن من طريقهم، وحفظوا السنن من طريقهم، وتعلموا العبادة من طريقهم، ثم انحرفوا بعد ذلك هذا الانحراف، حتى قال النبي عليه الصلاة والسلام قال للصحابة: ((أينما لقيمومهم فاقتلوههم)) ، وقال: ((لئن لقيتهم لأقتلنهم قتل عاد)). وهم يحفظون القرآن ويقرؤونه، ويصلون، ويشهدون أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله!!

قال: «وهم تعلموا العلم من الصحابة، فلم تنفعهم لا إله إلا الله، ولا كثرة العبادة، ولا ادعاء الإسلام لما ظهر منهم مخالفة الشريعة» أي: عندما يظهروا منهم ذلك أمر النبي صلى الله عليه وسلم أن يقتلوا قتل عاد، أي: أن يقتلوا أينما وجدوا شر قتلة. فماذا يقول هؤلاء في مثل هذا الحديث؟ وشبهتهم نذكرها وهي قولهم: "الذي يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ويصلي ويصوم لا يحل أن يُقتل" ماذا يقولون في هذا الحديث؟. قال: «وكذلك ما ذكرناه من قتال اليهود وقتال الصحابة بني حنيفة» ؛ ماذا يقول أيضاً هؤلاء في هذه النصوص؟ والذين قُتلوا هنا وقوتلوا يشهدون أن لا إله إلا الله، ويصلون، ويدعون الإسلام!!.

قال: «وكذلك أراد صلى الله عليه وسلم أن يغزو بني المصطلق لما أخبره رجل أنهم منعوا الزكاة» ؛ فإذا كان عليه صلاة والسلام أراد أن يغزو هؤلاء لكونهم منعوا الزكاة، فكيف بمن جحد التوحيد!! وامتنع من قبول التوحيد!! وأتى بما يَنْقُضُ التوحيد!! الذي لا تنفع الزكاة ولا الصلاة ولا أي طاعة إلا مع وجوده ، فإذا انتفى التوحيد لم يُنتَفَعْ بمثل هذه الأعمال؛ لأنَّه لها كالأساس للبنیان، وكالأصول للأشجار.

«حتى أنزل الله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْحَبُوا عَلٰى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾ [الحجرات: ٦] وكان الرجل كاذبًا عليهم» أي: في زعمه أنهم منعوا الزكاة، فهَمَّ النبي عليه الصلاة والسلام أن يغزوهم، لكن أنزل الله عليه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا﴾ أي: تثبتوا.

قال: «فكل هذا يدل على أن مراد النبي صلى الله عليه وسلم في الأحاديث التي احتجوا بها ما ذكرناه» .

قال رحمه الله تعالى :

ولهم شبهة أخرى، وهي ما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم؛ أَنَّ النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَسْتَغِيثُونَ بِآدَمَ، ثُمَّ بَنُوْحَ، ثُمَّ بِإِبْرَاهِيمَ، ثُمَّ بِمُوسَى، ثُمَّ بِعِيسَى، فَكُلُّهُمْ يَعْتَذِرُونَ حَتَّى يَنْتَهَوْا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالُوا: هَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الِاسْتِغَاثَةَ بِغَيْرِ اللَّهِ لَيْسَتْ شَرْكَاً. فاجواب أن نقول: سبحان من طبع على قلوب أعدائه، فَإِنَّ الِاسْتِغَاثَةَ بِالْمَخْلُوقِ عَلَى مَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ لَا نَنْكُرُهَا؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى فِي قِصَّةِ مُوسَى: ﴿فَاسْتَغَاثَهُ الَّذِي مِنْ شِيعَتِهِ عَلَى الَّذِي مِنْ عَدُوِّهِ﴾ [القصص: ١٥]، وكما يستغيث الإنسان بأصحابه في الحرب، وغيرها من الأشياء التي يقدر عليها المخلوق. ونحن أنكرنا استغاثة العباد التي يفعلونها عند قُبُورِ الأولياء أو في غيبتهم في الأشياء التي لا يقدر عليها إلا الله. إذا ثَبَتَ ذلك: فالاستغاثة بالأنبياء يوم القيامة يريدون منهم أَنْ يَدْعُوَ اللَّهَ أَنْ يَحَاسِبَ النَّاسَ حَتَّى يَسْتَرِيحَ أَهْلُ الْجَنَّةِ مِنْ كَرْبِ الْمَوْقِفِ؛ وَهَذَا جَائِزٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ؛ أَنْ تَأْتِيَ عِنْدَ رَجُلٍ صَالِحٍ حَتَّى يَجَالِسَكَ وَيَسْمَعَ كَلَامَكَ وَتَقُولَ لَهُ: ادْعُ اللَّهَ لِي، كَمَا كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْأَلُونَهُ فِي حَيَاتِهِ، وَأَمَّا بَعْدَ مَمَاتِهِ فَحَاشَا وَكَلَّا أَنَّهُمْ سَأَلُوهُ ذَلِكَ عِنْدَ قَبْرِهِ ، بَلْ أَنْكَرَ السَّلَفُ عَلَى مَنْ قَصَدَ دَعَاءَ اللَّهِ عِنْدَ قَبْرِهِ، فَكَيْفَ دَعَاؤُهُ نَفْسَهُ؟.

ثم ذكر رحمه الله هذه الشبهة لهؤلاء، قال: «ولهم شبهة أخرى، وهي ما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم أَنَّ النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَسْتَغِيثُونَ بِآدَمَ، ثُمَّ بَنُوْحَ، ثُمَّ بِإِبْرَاهِيمَ، ثُمَّ بِمُوسَى، ثُمَّ بِعِيسَى، فَكُلُّهُمْ يَعْتَذِرُونَ حَتَّى يَنْتَهَوْا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالُوا: فَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الِاسْتِغَاثَةَ بِغَيْرِ اللَّهِ لَيْسَتْ شَرْكَاً» ؛ وحديث الشفاعة

المشار إليه هنا هذا ثابتٌ في الصحيحين وغيرهما عن غير واحد من أصحاب النبي عليه الصلاة والسلام، والشفاعة حقٌّ. ومضى قول الشيخ رحمه الله: «الشفاعة لا تُنكرها»، وهو هنا رحمه الله يذكُر استدلالهم على هذا الأمر بحديث النبي صلى الله عليه وسلم وحملُهُم له على الباطل، ونقول: حاشا أن يكون في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم أو في شيء من كلامه صلوات الله وسلامه عليه ما يدل على جواز الشرك والاستغاثة بغير الله والتعلق بالخلق رجاءً ورغباً وطمعاً. حاشا أن يكون في كلامه شيء من ذلك، بل حياته كلها عليه الصلاة والسلام أمضاها في نقض ذلك وإبطاله. فحاشا أن يكون في شيء من كلامه عليه الصلاة والسلام شيء من ذلك، ومن استدلل بشيء من حديثه صلوات الله وسلامه عليه على تقرير مثل هذا الأمر فقد جمع بين حشَفٍ وسوءِ كِلَى، فجمع بين تقرير باطل، واستدلالٍ على هذا الباطل بكلام الرسول عليه الصلاة والسلام وحاشاه .

قال: «فقالوا: هذا يدل على أنَّ الاستغاثة بغير الله ليست شركاً»، ونقول: هي عين الشرك، الاستغاثة بغير الله هي عين الشرك، والدليل قول الله تعالى: ﴿وَأَنِّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ [الحج: ١٨] أي: أيّاً أحد كائناً من كان، قال: ﴿وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِن قُطْمِيرٍ﴾ [فاطر: ١٣]، وقال: ﴿أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ﴾ [النمل: ٦٢]، وقال: ﴿إِذ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَبْ لَكُمْ﴾ [الأفقال: ٩] فالاستغاثة عبادة، وصرف هذه العبادة لغير الله تبارك وتعالى شركٌ بالله. وهذا المعنى الذي ذكره؛ وهو طلب الناس من الأنبياء يوم القيامة أن يشفعوا لهم عند الله هذا ليس عبادة، كما أنَّ طلب الناس في حياتهم من الأنبياء ومن الصالحين الأحياء أن يدعوا لهم الله جلَّ وعلا في حاجاتهم الدينية والدنيوية ليس عبادةً، لكن القوم أرادوا أن يُسوِّوا بين مفترقين.

قال: «فهذا يدل على أنَّ الاستغاثة بغير الله ليست شركاً» ولا حظَّ الخلط الواضح عند هؤلاء في تقريرهم للباطل من جهة، واستشهادهم عليه واستدلالهم عليه بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم من جهة أخرى. وهنا يُتَبَّه للفرق بين أمرين: بين الاستغاثة الشركية؛ وهي: الاستغاثة بالغائب، أو الميت، أو الحي الحاضر الذي لا يقدر، هذه استغاثة شَرَكِيَّة .

استغاثة بالغائب؛ مثل: أن يكون رجل في سفينة ويعاين الموت ويعاين العَرَق، ثم يهتف بشيخ أو نحوه، يهتف باسمه: "أنقذني يا فلان!"، "الحقني يا فلان!" وهو حي حاضر، وهذا في البحر، وهذا بعيد عنه في البر، "أنقذني" أو "أعطني"، فهذا شرك. هذه استغاثة شَرَكِيَّة لأنه التجاء واعتصامٌ وعودٌ بغير الله.

ومثله كذلك الاستغاثة بالميت؛ مثل: أن يكون الإنسان أصابه ضرٌّ أو نزلت به نازلة، فيهتف بأحد الأموات "أدركني يا فلان!"، "الحقني يا فلان!" أو "أنا عائد بك يا فلان!"، أو "ملتجئ إليك يا فلان!"، فهذه أيضاً استغاثة شَرَكِيَّة.

أو كذلك أن يستغيث بحَيِّ حاضرٍ أمامه في أمر لا يقدر عليه إلا الله سبحانه وتعالى ؛ مثل: أن يطلب منه شفاء مريضٍ نَزَلَ به، لا من طريق الأسباب المعروفة وأن يَذْكُرَ له دواء، وإنما يطلب منه أن يشفي مرضه، يقول: "أنا مريض فاشفني"، يطلب منه أن يشفي مرضه، لا أن يطلب منه دواء لذلك المرض وأسباب وعلاجات، وإنما يقول: "أرجوك أن تشفيني" أو "أنا لائذ بك أن تشفيني"، وهو أمامه حي! هذا شرك، أو كذلك أن يطلب منه أن يُدْخِلَهُ الجنة، أو يُنْجِيَهُ من النار، أو أن يهدي قلبه، أو أن يُثَبِّتَهُ على الدين، يقول: "أرجوك أن تثبتني على الدين"، وهو أمامه حي حاضر، فهذا شرك بالله عز وجل، ناقض للملة.

فإذاً الاستغاثة الشركية هي: الاستغاثة بالغائب، وبالْميت، وبالحَي الحاضر فيما لا يقدر عليه، وبالحَي الحاضر فيما لا يقدر عليه، هذه استغاثة شركية. أمّا طلب المخلوق من المخلوق في شيء يقدر عليه، مثل: أن يعاونه على عدوّ هاجمه أو أراد إيذاؤه ﴿فَاسْتَغَاثَهُ الَّذِي مِنْ شِيعَتِهِ عَلَى الَّذِي مِنْ عَدُوِّهِ فَوَكَرَهُ مُوسَى﴾ [الفصل: ١٥]، هنا هذا الصنيع ﴿اسْتَغَاثَهُ الَّذِي مِنْ شِيعَتِهِ﴾ لم يفعل شرّاً، لماذا؟ لأن الاستغاثة هنا ليست استغاثةً بغائب، ولا بميت، ولا أيضاً بحَي فيما لا يقدر عليه، بل هي استغاثةٌ وطلبٌ من حي حاضر يسمع كلامه ويرى حاله في أمر يقدر عليه المخلوق.

قال رحمه الله تعالى: «فالجواب أن نقول: سبحان مَنْ طبع على قلوب أعدائه» ؛ «سبحان» تأتي للتنزيه، تنزيه الله جل وعلا، والمقام هنا مقام تنزيه، يُنَزَّه الله سبحانه وتعالى عما يشركون، يُنَزَّه عن تسويتهم للمخلوقين به سبحانه في حقوقه من الدعاء، والرجاء، والذل، والطمع، والرَّغْب، والرَّهْب.

قال: «فإنَّ الاستغاثة بالمخلوق على ما يقدر عليه لا ننكرها، كما قال تعالى في قصة موسى: ﴿فَاسْتَغَاثَهُ الَّذِي مِنْ شِيعَتِهِ عَلَى الَّذِي مِنْ عَدُوِّهِ﴾» يقول: هذا لا ننكره، وهذا الذي لا يُنْكَرُ ما ضابطه؟ استغاثة بالحَي الحاضر فيما يقدر عليه؛ ثلاثة أمور: استغاثة بالحَي، الحاضر، فيما يقدر عليه. إن كان ميتاً، أو كان غائباً، أو كان حاضراً لا يقدر، هذا كُلُّه باب آخر غير هذا الباب. وهنا: ﴿اسْتَغَاثَهُ الَّذِي مِنْ شِيعَتِهِ عَلَى الَّذِي مِنْ عَدُوِّهِ﴾ كان موسى عليه السلام أمامه واقفاً، والله سبحانه وتعالى أيضاً أعطى موسى قوةً في بدنه، فكان واقفاً أمامه، فهو حي وحاضر وفي أمر يقدر عليه، واستغاثة قال: "ساعدني"، "أغثني"، "أعني"، هذا جائز وليس من الشرك، وليس باباً من أبواب الشرك. فإذا استدللَّ مستدللٌّ بهذه الآية على جواز أن يقول القائل: "مدد يا فلان!" يطلب ميتاً، أو يطلب غائباً، أو يطلب حاضراً فيما لا يقدر عليه؛ "مدد يا فلان" أو "أغثني يا فلان" أو "ثبطني مثلاً يا فلان" هذه الكلمة، هذه الدعوة "أسالك يا فلان أن تثبتني على الصراط المستقيم" هل تجوز بأي حال من الأحوال؟ لا تُطْلَبُ لا من حي، ولا من ميت، ولا من حاضر؛ لأن هذا أمر لا يقدر عليه إلا الله سبحانه وتعالى.

قال: «وكما يستغيث الإنسان بأصحابه في الحرب» هذا لا بأس به عند ملاقاته الأعداء يقول القائل لأخيه أو صاحبه: "الحقني"، "أعني"، "ساعدني" كل هذا لا بأس به.

«وغيرها من الأشياء التي يقدر عليها المخلوق» مثل: شخص جاء للبحر أو في مكان يسبح وبدأ يغرق وحوله ناس، وقال: "الحقوني"، "أغيثوني"، "أدركوني". هل هذا نوع من الشرك؟ هذا ليس شركاً؛ لأنه ينادي حاضرين أحياء في أمر يقدر عليه المخلوق؛ فهذا كله ليس من الشرك في شيء، بل هذا من الأمور المباحة الجائزة.

قال: «ونحن أنكرنا استغاثة العباد»، ضع خطأً عند هذه الكلمة قال: «ونحن أنكرنا استغاثة العباد»، أي: هذا الذي أنكرناه. وانتبه لهذه الكلمة فإنها عظيمة جداً، قال: «نحن أنكرنا استغاثة العباد»؛ استغاثة العباد: أن يقف المخلوق أمام قبر مخلوق منكسراً متذللاً خاضعاً راجئاً طامعاً راغباً خاشعاً داعياً طالباً، هذه عبادةٌ وذُلٌّ لغير الله، وتعلُّقٌ بغير الله.

قال: «ونحن أنكرنا استغاثة العباد التي يفعلونها عند قبور الأولياء، أو في غيبتهم في الأشياء التي لا يقدر عليها إلا الله»، هذا الذي نُكِرَ ، قال: "نحن أنكرنا استغاثة العباد التي يفعلونها عند قبور الأولياء، أو في غيبتهم" عند قبور الأولياء: أي يذهبون إلى القبر ويستنجدون به، منهم من يطلب ولدًا، ومنهم من يطلب عافيةً، ومنهم من يطلب شفاءً من مرض، ومنهم من يطلب هدايةً، ومنهم من يطلب ولدًا، إلى غير ذلك من الطلبات والرغبات التي ينزلونها بمخلوقين لا يملكون لأنفسهم نفعاً ولا ضرراً ولا موتاً ولا حياةً ولا نشوراً فضلاً عن أن يملكوا شيئاً من ذلك.

فسبحان من طبع الله على قلبه وقال: إِنَّ هَذِهِ الْأَعْمَالُ نُظِيرُ ﴿فَاسْتَغَاثَهُ الَّذِي مِنْ شِيعَتِهِ عَلَى الَّذِي مِنْ عَدُوِّهِ﴾ [القصص: ١٥]، هذا لا يقوله إلا من طُبع على قلبه، ويسُوِّي بين مباح وبين شرك صُراح.

قال: «ونحن أنكرنا استغاثة العباد التي يفعلونها عند قبور الأولياء، أو في غيبتهم» في غيبتهم: يعني أن يكون الولي حي غائب فيهدف به في الأشياء التي لا يقدر عليها إلا الله سبحانه وتعالى، من هداية، ومن إنجابٍ للولد، ومن عافية، وصحة، ورزق، وثبات، وغير ذلك؛ هذا كله طلبه من غير الله تبارك وتعالى شرك بالله.

قال: «إذا ثُبِتَ ذلك فالاستغاثة بالأنبياء يوم القيامة يريدون منهم أن يدعوا الله أن يحاسب الناس، حتى يستريح أهل الجنة من كرب الموقف، وهذا جائز في الدنيا والآخرة»؛ جائز في الدنيا؛ الصحابة رضي الله عنهم كانوا يأتون النبي عليه الصلاة والسلام ويطلبون منه الدعاء؛ الدعاء بالغيث "ادع الله أن يسقينا"، الدعاء بالهداية "ادع الله أن يهدي أم أبي هريرة"، الدعاء بالمغفرة والرحمة، إلى غير ذلك مما ثبت مما كان الصحابة يطلبون من النبي صلى الله عليه والسلام أن يفعله أن يدعو الله لهم، وكان يدعو عليه الصلاة والسلام. وهو عليه الصلاة والسلام أعظم الناس جاهًا عند الله وأعلاهم مكانة عنده. فهذا جائز، جائز في الدنيا، وجائز في الآخرة، ولهذا عليه الصلاة والسلام لما جاءوه بعد أن اعتذر الأنبياء قال: ((أنا لها))، فهذا جائز، وهو عليه الصلاة والسلام الشافع

المشَقَّع ، يشفع للناس يوم القيامة ويطلبون منه أن يشفع لهم عند الله، وهذا صحت به الأحاديث ودلت عليه الدلائل، وهو أمر جائز.

قال: «وهذا جائز في الدنيا والآخرة، أن تأتي عند رجل صالح حي يجالسك، ويسمع كلامك، وتقول له: "ادع الله لي"، هذا جائز باتفاق أهل العلم، ولا خلاف فيه

«كما كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يسألونه في حياته» أي: يسألونه أن يدعو الله لهم بالغيث، بالهداية، بالمغفرة، بالرحمة.

«وأما بعد موته فحاشا وكلا أنهم سألوه ذلك عند قبره»، ولا يُعْرَفُ عن أحد من الصحابة أنه سأل النبي صلى الله عليه وسلم شيئاً من ذلك مما كانوا يسألونه إياه في حياتهم عند قبره، مثلاً: أن يأتي أحد ويقول: "ادع الله أن يغفر لي"، "ادع الله أن يهديني"، "ادع الله أن يغثنا"، لما قُحِطَ الناس في زمن عمر قال كلمته المشهورة ، دعا العباس عم النبي صلى الله عليه وسلم وقال: «اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبينا فتسقينا، وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فأسقنا، قم يا العباس فادع الله لنا». لماذا عدل رضي الله عنه عن التوسل بدعاء النبي صلى الله عليه وسلم إلى التوسل بدعاء عم النبي العباس رضي الله عنه؟ لم يعدل إلا لكون الأمر غير جائز، وهم الحريصون على كل فضيلة، والسبّاقون إلى كل خير . وهكذا مضى صنيع السلف الصالح رحمهم الله ورضي عنهم .

قال: «بل أنكر السلف على من قصد دعاء الله عند قبره، فكيف دعاءه نفسه عليه الصلاة والسلام؟» أنكر السلف من الصحابة ومن اتبعهم بإحسان على من قصد دعاء الله عند قبره، يعني من تحرى الدعاء عند القبر، وقال: إن الدعاء عند القبر مستجاب وأنه أفضل، أو نحو ذلك، فتحرى الدعاء عند القبر أنكروا مثل ذلك، فكيف بمن دعاه نفسه عليه الصلاة والسلام؟ ومن ذلكم إنكار علي بن الحسين -وهو أعلم أهل البيت في زمانه- على من أتى قبر النبي صلى الله عليه وسلم يدعو الله، فنهاه وقال: «ألا أحدثك حديثاً سمعته من أبي عن جدي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم»، أبوه الحسين، وجده علي رضي الله عنهما، ألا أحدثك بحديث سمعته من أبي عن جدي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((لا تتخذوا قبوري عيداً، ولا بيوتكم قبوراً، وصلوا علي، فإنَّ صلاتكم تبلغني حيث كنتم)) ، فأنكر عليه هذا، فكيف بمن يأتي إلى قبره عليه الصلاة والسلام أو لقبر غيره عائداً ولأئداً ومستجيراً ومستغيثاً؟ قائلاً: "مالي من ألوذ به سواك، وليس لي إلا الالتجاء بحماك ، وأنا عائذ ببابك، ولأئذ بجنانبك، أنا عبدك الفقير الكسير بين يديك، الذليل عندك"، أو نحو ذلك من العبارات التي يقولها المشركون المستغيثون بغير الله سبحانه وتعالى. فهل يقال إنَّ صنيع هؤلاء وعملهم هو من جنس دعاء الصحابة، أو طلب الصحابة من النبي عليه الصلاة والسلام أن يدعو لهم!! أو يقال إنَّه من جنس طلب الناس من الأنبياء يوم القيامة أن يدعو الله لهم!! حاشا وكلا، فَرَّقَ بين الهدى والباطل، والحق والضلال.

والله تعالى أعلم، وصلى الله وسلم على عبد الله ورسوله نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين.